

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٧١ لسنة ١٩٦٨

بتعيين مديري إدارات عامة بالمؤسسة المصرية العامة للنقل الداخلي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١٨ لسنة ١٩٦٦ بتعديل بعض أحكام القرار رقم ١٦١٤ لسنة ١٩٦٢ في شأن المؤسسة المصرية العامة للنقل الداخلي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار لائحته نظام العاملين بالقطاع العام ؛

قرر :

مادة ١ - عين السادة الموصحة أسماؤهم فيما بعد مديري إدارات عامة بالفئة الأولى بالمؤسسة المصرية العامة للنقل الداخلي :

(١) المهندس رياض محمد جوهر .

(٢) المهندس عيد المنعم عبد القوى هندواى .

(٣) السيد / سليمان إبراهيم القطان .

(٤) السيد / محمد أمين على عمر بليغ .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (١٥ يونيه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٧٢ لسنة ١٩٦٨

بتعيين مدير إدارة عامة بالفئة الأولى بالمؤسسة المصرية العامة للنقل الداخلي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١٦ لسنة ١٩٦٦ في شأن هيئة النقل العام لمدينة القاهرة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١٨ لسنة ١٩٦٦ بتعديل بعض أحكام القرار رقم ١٦١٤ لسنة ١٩٦٢ في شأن المؤسسة المصرية العامة للنقل الداخلي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام ؛

قرر :

مادة ١ - عين السيد المهندس جورج أمين نخله ، مدير إدارة عامة بالفئة الأولى بالمؤسسة المصرية العامة للنقل الداخلي .

مادة ٢ - يكون تعيين سيادته بذات رواتبه الحاليه .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٨٨ (١٥ يونيه سنة ١٩٦٨)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٨٧٣ لسنة ١٩٦٨

بتشكيل مجالس إدارات الشركات التابعة للمؤسسة المصرية العامة للنقل الداخلي

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١٨ لسنة ١٩٦٦ بتعديل بعض أحكام القرار رقم ١٦١٤ لسنة ١٩٦٢ في شأن المؤسسة المصرية العامة للنقل الداخلي ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام العاملين بالقطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٣٨٠ لسنة ١٩٦٧ بشأن تحديد فئات ومرتبات وإدلات التمثيل لرؤساء مجالس إدارات المؤسسات العامة والشركات التابعة لها ؛